

320200 - ما حكم عمل ما يسمى بـ (تقاف) لعودة الأشياء المسروقة والضائعة؟

السؤال

عندنا في المغرب عندما يضيع أو يسرق منك شيء تذهب إلى فقيه الجامع، فيكتب في ورقة آيات من القرآن الكريم تسمى (تقاف)، فتضعها في مكان السرقة، وبعد مدة يعود الشيء المسروق أو الضائع، فما حكم هذا الفعل، علما أنني سرقت مني سيارة، والعديد من الناس ينصحونني بأن أتقف السيارة؟

ملخص الإجابة

1. ما وقفنا عليه بشأن ما يسمى (تقاف): أنه تكتب ورقتان، توضع إحداهما في المكان الذي سرق منه المتاع، والأخرى في قبر منسي، وهذا لا يصدر إلا عن السحرة.
2. النصيحة لك أن تستعين بالله وحده، وأن تسأله أن يرد عليك سيارتك، وأن تأخذ بالأسباب كإبلاغ الشرطة، ومن له معرفة باللصوص.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

ما وقفنا عليه بشأن ما يسمى (تقاف): أنه تكتب ورقتان، توضع إحداهما في المكان الذي سرق منه المتاع، والأخرى في قبر منسي، وهذا لا يصدر إلا عن السحرة.

وعلى فرض أن لا توضع ورقة في قبر، فأى علاقة بين وضع آيات في مكان المسروق وبين عودته، فهذا إن لم يكن من ساحر، فهو **دجل وشعوذة**، ولا يبعد أن يعين عليه الجن في بعض الحالات، ليشيع ذلك بين الناس ويضلوا به.

روى أحمد (3615)، وأبو داود (3883) عَنْ زَيْنَبَ، امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ [بن مسعود] عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **إِنَّ الرُّقَى، وَالتَّمَائِمَ، وَالتَّوَلَةَ شِرْكَ** قَالَتْ: قُلْتُ: لِمَ تَقُولُ هَذَا؟ وَاللَّهِ لَقَدْ كَانَتْ عَيْنِي تَقْذِفُ، وَكُنْتُ أُخْتَلِفُ إِلَى فُلَانِ الْيَهُودِيِّ يَرْقِيَنِي، فَإِذَا رَقَانِي سَكَنْتُ؟

فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّمَا ذَاكَ عَمَلُ الشَّيْطَانِ، كَانَ يَنْخُسُهَا بِيَدِهِ، فَإِذَا رَقَاهَا كَفَّ عَنْهَا، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولِي، كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: **أَذْهَبِ الْبَأْسَ رَبَّ النَّاسِ، اشْفِ أَنْتَ الشَّافِي، لَا شِفَاءَ إِلَّا شِفَاؤُكَ شِفَاءً لَا يُغَادِرُ سَقَمًا** وصححه الألباني في "صحيح أبي داود".

قال الطيبي: "وفيه رد لاعتقادها أن رقية اليهودي شافية، وإرشاد إلى أن الشفاء الذي لا يغادر سقما هو شفاء الله تعالى، وأن شفاء اليهودي ليس فيه إلا تسكينٌ ما، يعني بمعاونة فعل الشيطان كما تقدم." انتهى من "مرقاة المفاتيح" (2879 /7).

فاستعن بالله وحده، وسله أن يرد عليك سيارتك، وخذ بالأسباب كإبلاغ الشرطة، ومن له معرفة باللصوص.

وقد سئل ابن عمر رضي الله عنه عن الضالة فقال: "يتوضأ ويصلي ركعتين، ثم يتشهد، ثم يقول: اللهم رادّ الضالة، هادي الضلالة، تهدي من الضلال، رد علي ضالتي بعزك وسلطانك، فإنها من فضلك وعطائك." رواه البيهقي في "الدعوات الكبير" (273 /2) وقال: هذا موقوف وهو حسن.

والله أعلم.